[78] أو تأخره، ومن مات عارفا لامامه كان كمن هو مع القائم في فسطاطه (1). 7 - ك: ابن المتوكل، عن الحميري، عن الحسن بن طريف (2)، عن صالح بن أبي حماد، عن محمد بن إسماعيل، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: من مات و ليس له إمام مات ميتة جاهلية، فقلت له كل من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية ؟ قال: نعم، والواقف كافر، والناصب مشرك (3). 8 - نى: أحمد بن محمد بن هوذة، عن النهاوندي، عن عبد ا بن حماد، عن يحيى عن عبد ا، عن أبي عبد ا عليه السلام أنه قال: يا يحيى من بات ليلة لا يعرف فيها إمام زمانه مات ميتة جاهلية (4). 9 - نى: ابن عقدة، عن علي بن الحسين، عن العباس بن عامر، عن عبد الملك بن عتبة، عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد ا عليه السلام يقول: قال رسول ا صلى ا عليه وآله: من مات لا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية (5). 10 - نى: الكليني، عن عدة من أصحابه، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر عن أبي الحسن عليه السلام في قوله: " ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من ا " قال: من اتخذ دينه رأيه بغير إمام من أئمة الهدى (6). 11 - نى: الكليني، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان عن بعض رجاله عن أبي عبد ا عليه السلام قال: من أشرك مع إمام إمامته من عند ا من ليست إمامته من ا كان مشركا (7). _____ (1) محاسن البرقى: 155 و 556. (2) هكذا في الكتاب ومصدره، وفيه تصحيف، والصحيح: الحسن بن ظريف بالمعجمة. (3) اكمال الدين: 375. (4) غيبة النعماني: 62. (5) غيبة النعماني: 63 في نسخة منه: من مات ولم يعرف امام زمانه مات. (6) غيبة النعماني: 63 والاية في سورة القصص: 50. (7) غيبة النعماني: 63 و 64 فيه: من ليس بامامته من ا.

_____